

العيال

132 - حدثنا خالد بن خدّاش حدثنا عبد الله بن وهب حدثني سعيد بن عبد الله الجهنّي أنّ
محمّد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب حدّثه عن أبيه عن جدّه قال قال لي رسول الله (يا علي ثلاث
لا تؤخرهن الصلاة إذا أتتكَ والجنّازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت كفؤاً) // إسنادّه مقبول قال
ميرك رجاله ثقات والظاهر أنّ إسنادّه متصل إلّا أنّ الإمام الترمذي حكم عليه بالغرابة وعدم
الاتصال وقال ابن حجر أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد ضعيف وكان الأحنف بن قيس يعمل بهذا
الحديث فإنّه يحرص على التأمّن في كلّ شيء إلّا في هذه المواطن //